(420) خلوهم حتى يبلغوا به المحل الذي جعله عزوجل له. وهوكعبته. قال ابن عباس: والهدي يكون هديا قبل ان يقلد ما جعله على نفسه أن يهديه ويقلده. وقوله: " ولا القلائد " معناه ولاتحلوا القلائد. واختلفوا في معناه فقال بعضهم: عنى بالقلائد الهدي. وانما كرر، لانه أراد المنع من حل الهدي الذي لم يقلد، والهدى الذي قلد. وهو قول ابن عباس. وقال آخرون: يعني بذلك القلائد التي كان المشركون يتقلدونها إذا أرادوا الحج مقبلين إلى مكة من لحاء السمر، وإذا خرجوا منها إلى منازلهم منصرفين منها إلى المشعر. ذهب اليه قتادة وقال كان في الجاهلية إذا خرج الرجل من أهله يريد الحج تقلد من السمر، فلا يعرض له أحد وإذا رجع تقلد قلادة شعر، فلا يعرض له احد. وقال عطا: كانوا يتقلدون من لحاء شجر الحرم يأمنون به إذا خرجوا من الحرم. وقال الفراء: كان اهل الحرم يتقلدون بلحاء الشجر، واهل غير الحرم يتقلدون بالصوف والشعر وغيرهما، فنزلت " لاتحلوا شعائر ا.. " وقال مجاهد: وهو اللحافي رقاب الناس. والبهائم امن لهم. وهوقول السدي. وقال ابن زيد: إنما عنى بالمؤمنين نهاهم أن ينزعوا شيئا من شجر الحرم يتقلدون به، كما كان المشركون يفعلونه في جاهليتهم. ذهب اليه عطا في رواية والربيع بن أنس. وقال ابوعلي الجبائي: القلائد هوما قلده الهدي، نهاهم عن حلها، لانه كان يحب أن يتصدق بها. قال: ويحتمل أن تكون عبارة عن الهدي المقلد. والاقوى ان يكون المراد بذلك النهي عن حل القلائد، فيدخل فيه الانسان والبهيمة إذ هو نهي عن استحلال حرمة المقلد، هو هديا كان ذلك أو انسانا. قوله: " ولاآمين البيت الحرام " معناه، ولاتحلوا قاصدين البيت الحرام. يقال: أممت كذا: إذا قصدته وعمدته. وبعضهم يقول يممته قال الشاعر: إني كذاك إذا ما ساءني بلد * يممت صدر بعيرى غيره بلدا (1) والبيت الحرام بيت ا بمكة، وهوالكعبة.

---

(1) مجاز القرآن لابي عبيدة 1: 146. (*)